

Distr.  
GENERAL

E/CN.4/1996/153  
9 April 1996  
ARABIC  
Original: ENGLISH

## المجلس الاقتصادي والاجتماعي



لجنة حقوق الإنسان  
الدورة الثانية والخمسون  
البند ١٢ من جدول الأعمال

### تنفيذ برنامج عمل العقد الثالث لمكافحة العنصرية والتمييز العنصري

رسالة مؤرخة في ٢٥ آذار/مارس ١٩٩٦ وموجهة من الممثل  
الدائم لتركيا لدى مكتب الأمم المتحدة في جنيف إلى رئيس  
لجنة حقوق الإنسان

ذكر في الفقرة ٢٣ من تقرير لجنة حقوق الإنسان المقدم من السيد موريس غليلي - آهاندانزو، المقرر الخاص المعني بالأشكال المعاصرة من العنصرية والتمييز العنصري ورهاب الأجانب والتعصب المتصل بذلك (E/CN.4/1996/72) أن قانون الجنسية التركية لا يجيز ازدواج الجنسية.

ويعتبر هذا منافياً للحقيقة الواقعة لأن قانون الجنسية التركية الساري يجيز بالفعل ازدواج الجنسية للمواطنين الأتراك.

ولذلك رأيت ضرورة تصحيح هذا الخطأ.

وأكون ممتناً لكم لو تكرمتم بتعميم هذه الرسالة كوثيقة رسمية من وثائق الدورة الراهنة للجنة حقوق الإنسان في إطار البند ١٢ من جدول الأعمال.

(توقيع) توغاي أرلوشنيك  
السفير  
والممثل الدائم